جازت صلاته لحصول المقصود وخطا اصابة القبلة م ولو صلى
ركعة الى جهة بالتحري ثم تحول رايه الى جهة اخرى توجه اليها م
وان لم ينفع تحريه على شئ قيل يوخر وقيل يصلي كل ركعة
الى جهة من الجهات الاربع م ولو صلى الى الجهات الخمس لم تجز
وان اشتبهت القبلة على قوم فصلوا الى جهات مختلفة بالتحري
مع الامام وكلهم خلفه ولا يعلمون ما صنع جازت صلوتهم
كما في جوف الكعبة واستقبال القبلة في السفينة لازم
بخلاف الدابة م وقال بعض مشائخنا الكعبة قبلة من يصلي
في المسجد الحرام والمسجد قبلة من يصلي في مكة ومكة قبلة اهل الحرم
والحرم قبلة العالم م وقال بعض العارفين قبلة البشر الكعبة
وقبلة اهل السماء البيت المعمور وقبلة الكروبيين الكرسي
وقبلة حملة العرش العرش ومطلوب الكل وجه الله تعالى
كذا في المرغيناني ثم اعلم ان الكعبة هي البقعة المعظمة

الاعنان السماء

الى عنان السماء عند ابي حنيفة رح ومحمد رح من استقبل صوابها كان
كمن استقبل بناءها فلو نقل البناء الى غيرها لم تجز الصلوة
اليه قوله واما السنة فما روي عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه حين علم الاعرابي اركان الصلوة امره في ذلك
باستقبال القبلة المراد من الاعرابي هو الذي صلى بين يدي
رسول الله صلى الله عليه وسلم فخفف في صلوته فامره بالاعادة
وعلمه كيف يصلي وتمام حديثه ما ذكر في الصحيحين رح
باسناده الى ابي هريرة رضي الله عنه انه قال ان رجلا دخل
المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في ناحية المسجد
فصلى ثم جاء فسلم عليه فقال عليه السلام وعليك السلام
ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى كما صلى ثم جاء فسلم
فقال وعليك السلام ارجع فصل فانك لم تصل حتى فعل
ذلك ثلاث مرات فقال الرجل والذي بعثك بالحق ما احسن

Copyright © King Saud University